



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

٨٣٩	رقم التبليغ:
٢٠١٨/٢١٠	بتاريخ:

٧٩١/٢/٣٧ ملف رقم:

السيد الأستاذ/ وزير المالية

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٠٨٦) المؤرخ ٢٠١٧/٦/٤ بشأن طلب الإفادة بالرأي القانوني بخصوص جواز قيام الشركة الفرعونية لمناجم الذهب باستيراد أية معدات أو آلات باسمها بعد تأسيس شركة العمليات (شركة السكري)، وفي حال أحقيتها في الاستيراد مدى تمنع الآلات والمعدات التي تستوردها تلك الشركة بالإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية في ضوء أحكام الاتفاقية الصادر بها القانون رقم (٢٢٢) لسنة ١٩٩٤. ونفيت: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجسلتها المعقودة بتاريخ ٢٣ من مايو عام ٢٠١٨م، الموافق ٧ من رمضان عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا عدلت الجهة الإدارية طالبة الرأي عن طلبها مبدية رغبتها في عدم الاستمرار في عرضه أضحت طلب الرأي غير ذي موضوع، وهو ما يتعين معه حفظه.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أنه ورد إلى الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع كتابكم رقم (٥٠٥) المؤرخ ٢٠١٨/٥/٦، مُتضمنا العدول عن طلب الرأي في الموضوع الماثل، ومن ثم فإنه لا يكون هناك وجه - والحال هذه - للاستمرار في نظر الموضوع، ويغدو متينا حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحرير في: ٢٠١٨/٢/٧

رئيس
الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار
يحيى أحمد راغب دكروري
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس
المكتب التنفيذي
المستشار
مصطفى حسني السيد أبو حسن عيسى العبدالله
نائب رئيس مجلس الدولة

